



Distr.: General
17 March 2023
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف
في بروتوكول كيوتو

تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس
عن دورته الرابعة، المنعقدة في شرم الشيخ في الفترة من 6 إلى 20 تشرين
الثاني/نوفمبر 2022

الجزء الأول: المداولات

المحتويات

الصفحة

5	المختصرات	
	أولاً - افتتاح الدورة	
6	(البند 1 من جدول الأعمال)	
	ثانياً - المسائل التنظيمية	
6	(البند 2 من جدول الأعمال)	
6	ألف - إقرار جدول الأعمال	
9	باء - انتخاب أعضاء إضافيين في المكتب	
9	جيم - تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين	
12	دال - اعتماد تقرير وثائق التفويض	
12	هاء - الحضور	
12	واو - الوثائق	
	ثالثاً - تقرير الهيئتين الفرعيتين	
13	(البند 3 من جدول الأعمال)	
13	ألف - تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	
13	باء - تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ	
	رابعاً - المسائل المتصلة ببرنامج العمل الرامي إلى التعجيل بزيادة الطموح والتنفيذ في مجال التخفيف المشار إليه في الفقرة 27 من المقرر 1/م أ ت-3	
14	(البند 4 من جدول الأعمال)	



- خامساً - تقديم المعلومات واستعراض هذه المعلومات عملاً بالمادة 13 من اتفاق باريس
- 14 (البند 5 من جدول الأعمال)
- 14 ألف - تقديم الدعم المالي والتقني إلى البلدان النامية الأطراف من أجل الإبلاغ وبناء القدرات
- باء - خيارات إجراء استعراضات على أساس طوعي للمعلومات المبلّغ عنها عملاً بالفصل الرابع من مرفق المقرر 18/م أ ت-1، والدورات التدريبية ذات الصلة اللازمة لتيسير هذه الاستعراضات الطوعية
- 15
- سادساً - المسائل المتعلقة بالتكيف
- 15 (البند 6 من جدول الأعمال)
- 15 ألف - تقرير لجنة التكيف
- 15 باء - استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها
- 16 جيم - برنامج عمل غلاسغو- شرم الشيخ بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف المشار إليه في المقرر 7/م أ ت-3 ...
- سابعاً - آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ
- 16 (البند 7 من جدول الأعمال)
- ثامناً - المسائل المتعلقة بالتمويل
- 17 (البند 8 من جدول الأعمال)
- 17 ألف - المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل
- 18 باء - الإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ
- 18 جيم - الإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية
- 18 دال - المسائل المتعلقة بصندوق التكيف
- 19 هاء - الهدف الكمي الجماعي الجديد المتعلق بالتمويل المناخي
- 19 واو - المسائل المتعلقة بترتيبات التمويل المتخذة من أجل التصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ، بما يشمل التركيز على معالجة الخسائر والأضرار
- 19
- تاسعاً - تطوير التكنولوجيات ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا
- 20 (البند 9 من جدول الأعمال)
- 20 ألف - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ
- 20 باء - التقييم الدوري الأول المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ ت-21
- عاشراً - بناء القدرات بموجب اتفاق باريس
- 20 (البند 10 من جدول الأعمال)
- حادي عشر - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً
- 21 (البند 11 من جدول الأعمال)
- ثاني عشر - تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي
- 21 (البند 12 من جدول الأعمال)
- ثالث عشر - إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس
- 21 (البند 13 من جدول الأعمال)
- رابع عشر - قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس
- 22 (البند 14 من جدول الأعمال)
- خامس عشر - برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس
- 23 (البند 15 من جدول الأعمال)

23	سادس عشر - تقرير اللجنة المعنية بتيسير التنفيذ وتعزيز الامتثال المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 15 من اتفاق باريس (البند 16 من جدول الأعمال)
24	سابع عشر - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية (البند 17 من جدول الأعمال)
24	ألف - تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام 2021
24	باء - أداء الميزانية لفترة السنتين 2020-2021
24	ثامن عشر - الجزء الرفيع المستوى (البند 18 من جدول الأعمال)
25	تاسع عشر - مسائل أخرى (البند 19 من جدول الأعمال)
26	عشرون - اختتام الدورة (البند 20 من جدول الأعمال)
26	ألف - اعتماد مشروع تقرير الدورة
28	باء - إغلاق الدورة

الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته الرابعة

المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

FCCC/PA/CMA/2022/10/Add.1

المقرر

4/م أ ت-4	خطة تنفيذ شرم الشيخ
4/م أ ت-4	المسائل المتصلة بترتيبات التمويل للتصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ، بما في ذلك التركيز على معالجة الخسائر والأضرار
4/م أ ت-4	برنامج عمل غلاسغو - شرم الشيخ بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف المشار إليه في المقرر 7/م أ ت-3
4/م أ ت-4	برنامج عمل شرم الشيخ بشأن طموح التخفيف والتنفيذ
4/م أ ت-4	الهدف الكمي الجماعي الجديد المتعلق بالتمويل المناخي

FCCC/PA/CMA/2022/10/Add.2

- 6/م أ ت-4 إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس
- 7/م أ ت-4 إرشادات بشأن الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس
- 8/م أ ت-4 المسائل المتعلقة ببرنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس
- 9/م أ ت-4 الاستعراضات الطوعية للمعلومات المبلغ عنها عملاً بالفصل الرابع من مرفق المقرر 18/م أ ت-1 والدورات التدريبية ذات الصلة اللازمة
- 10/م أ ت-4 تقرير لجنة التكيف لعام 2022 واستعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها
- 11/م أ ت-4 المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

FCCC/PA/CMA/2022/10/Add.3

- 12/م أ ت-4 شبكة سانتيغو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها في إطار آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ
- 13/م أ ت-4 تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ
- 14/م أ ت-4 المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل
- 15/م أ ت-4 اختصاصات الاستعراض الثاني لمهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل
- 16/م أ ت-4 الإرشادات المقدمة إلى الصندوق الأخضر للمناخ
- 17/م أ ت-4 الإرشادات المقدمة إلى مرفق البيئة العالمية
- 18/م أ ت-4 المسائل المتعلقة بصندوق التكيف
- 19/م أ ت-4 تعزيز تطوير تكنولوجيا المناخ ونقلها لدعم تنفيذ اتفاق باريس
- 20/م أ ت-4 التقييم الدوري الأول المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21
- 21/م أ ت-4 التقرير المرحلي التقني السنوي للجنة باريس المعنية ببناء القدرات لعام 2022
- 22/م أ ت-4 خطة العمل في إطار برنامج عمل غلاسكو بشأن العمل من أجل التمكين المناخي
- 23/م أ ت-4 تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي
- 24/م أ ت-4 النظام الداخلي للجنة المعنية بتيسير التنفيذ وتعزيز الامتثال المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 15 من اتفاق باريس

القرار

- 1/م أ ت-4 الإعراب عن الامتنان لحكومة جمهورية مصر العربية ولسكان مدينة شرم الشيخ

قائمة المختصرات

مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس	مؤتمر/اجتماع أطراف باريس
مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو	مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو
الهيئة الفرعية للتنفيذ	هيئة التنفيذ
الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	هيئة المشورة
آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ	آلية وارسو الدولية

أولاً- افتتاح الدورة

(البند 1 من جدول الأعمال)

1- عُقدت الدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، الذي دُعي إلى الاجتماع عملاً بالفقرة 6 من المادة 16 من الاتفاقية، في مركز شرم الشيخ الدولي للمؤتمرات، بشرم الشيخ، مصر، في الفترة من 6 إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2022⁽¹⁾. وافتتح رئيس الدورة الرابعة للمؤتمر/الاجتماع، السيد سامح شكري (مصر)، جلسة يوم الأحد 6 تشرين الثاني/نوفمبر.

ثانياً- المسائل التنظيمية

(البند 2 من جدول الأعمال)

ألف- إقرار جدول الأعمال

(البند الفرعي 2(أ) من جدول الأعمال)

2- نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى⁽²⁾ المنعقدة في 6 تشرين الثاني/نوفمبر، في الوثيقة FCCC/PA/CMA/2022/1/Add.4 التي تحتوي على جدول الأعمال المؤقت التكميلي والقائمة المنقحة للوثائق التي سيُنظر فيها في إطار البند 8 من جدول الأعمال، "المسائل المتعلقة بالتمويل"⁽³⁾. وأشار الرئيس إلى أن هذه الوثيقة تعكس نتائج المشاورات المكثفة، وشكر جميع الأطراف على مشاركتها البناءة. وأشار الرئيس إلى التفاهم الذي توصلت إليه الأطراف بعد أن حُدِّدت معالمه في الجلسة الأولى من الدورة 27 لمؤتمر الأطراف⁽⁴⁾.

3- وبعد ذلك، اقترح الرئيس إقرار جدول الأعمال بصيغته الواردة في الوثيقة FCCC/PA/CMA/2022/1/Add.4.

(1) عُقدت الدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس بالتزامن مع الدورة 27 لمؤتمر الاطراف والدورة 17 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو. وترد مداوالات مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في تقريرين منفصلين (FCCC/CP/2022/10) و(FCCC/KP/CMP/2022/9)، على التوالي). وترد مداوالات الجلسات المشتركة بين مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس المعقودة أثناء تلك الدورات في تقرير مؤتمر الأطراف، ويُشار إليها في تقرير مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

(2) جلسات مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المشار إليها في هذا التقرير جلسات عامة.

(3) في 3 أيلول/سبتمبر 2022، أصدرت الأمانة الوثيقة FCCC/PA/CMA/2021/1 التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه، الذي أُعد بالاتفاق مع رئيس الدورة الثالثة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس بعد التشاور مع المكتب. وفي 30 أيلول/سبتمبر 2022، أصدرت الأمانة الوثيقة FCCC/PA/CMA/2022/1/Corr.1. وفي 28 تشرين الأول/أكتوبر 2022، أصدرت الأمانة الوثيقة FCCC/PA/CMA/2022/1/Add.1 التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت التكميلي. وفي 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، أصدرت الأمانة الوثيقة FCCC/PA/CMA/2022/1/Add.2 التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت التكميلي. وفي 4 تشرين الثاني/نوفمبر، أصدرت الأمانة الوثيقة FCCC/PA/CMA/2022/1/Add.3 التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت التكميلي. وبعد مشاورات مستفيضة جرت خلال الأسبوع السابق للدورة، أصدرت الأمانة في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، بالاتفاق مع رئيس الدورة 3 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس وبالتشاور مع الرئيس الجديد للدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، الوثيقة FCCC/PA/CMA/2022/1/Add.4 التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت التكميلي، الذي عُرض على مؤتمر/اجتماع أطراف باريس للنظر فيه واعتماده.

(4) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرتين 6 و7.

- 4- وبناءً على اقتراح الرئيس، أقر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس جدول الأعمال بصيغته التالية:
- 1- افتتاح الدورة.
 - 2- المسائل التنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) انتخاب أعضاء إضافيين في المكتب؛
 - (ج) تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين؛
 - (د) الموافقة على تقرير وثائق التفويض.
 - 3- تقرير الهيئتين الفرعيتين:
 - (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛
 - (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.
 - 4- المسائل المتصلة ببرنامج العمل الرامي إلى التعجيل بزيادة الطموح والتنفيذ في مجال التخفيف المشار إليه في الفقرة 27 من المقرر 1/م أ ت-3.
 - 5- تقديم المعلومات واستعراض هذه المعلومات عملاً بالمادة 13 من اتفاق باريس:
 - (أ) تقديم الدعم المالي والتقني إلى البلدان النامية الأطراف من أجل الإبلاغ وبناء القدرات؛
 - (ب) خيارات إجراء استعراضات على أساس طوعي للمعلومات المبلّغ عنها عملاً بالفصل الرابع من مرفق المقرر 18/م أ ت-1، والدورات التدريبية ذات الصلة اللازمة لتيسير هذه الاستعراضات الطوعية.
 - 6- المسائل المتعلقة بالتكيف:
 - (أ) تقرير لجنة التكيف؛
 - (ب) استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها؛
 - (ج) برنامج عمل غلاسغو - شرم الشيخ بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف المشار إليه في المقرر 7/م أ ت-3.
 - 7- آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ⁽⁵⁾.
 - 8- المسائل المتعلقة بالتمويل:
 - (أ) المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل؛
 - (ب) الإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ؛
 - (ج) الإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية؛
 - (د) المسائل المتعلقة بصندوق التكيف؛
 - (هـ) الهدف الكمي الجماعي الجديد المتعلق بالتمويل المناخي؛

(5) ليس في إدراج هذا البند من جدول الأعمال ولا في شروحه أي حكم مسبق على نتائج النظر في المسائل المتصلة بإدارة آلية وارسو الدولية.

(و) المسائل المتعلقة بترتيبات التمويل المتخذة من أجل التصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ، بما يشمل التركيز على معالجة الخسائر والأضرار⁽⁶⁾.

9- تطوير التكنولوجيات ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا:

(أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ؛

(ب) التقييم الدوري الأول المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21.

10- بناء القدرات بموجب اتفاق باريس.

11- المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.

12- تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي.

13- إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس.

14- قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس.

15- برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس.

16- تقرير اللجنة المعنية بتيسير التنفيذ وتعزيز الامتثال المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 15 من اتفاق باريس.

17- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:

(أ) تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام 2021؛

(ب) أداء الميزانية لفترة السنتين 2020-2021.

18- الجزء الرفيع المستوى:

(أ) بيانات الأطراف؛

(ب) بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.

19- مسائل أخرى.

20- اختتام الدورة:

(أ) اعتماد مشروع تقرير الدورة؛

(ب) إغلاق الدورة.

5- ورحب الرئيس باتفاق الأطراف على إدراج بند جدول الأعمال المعنون "المسائل المتصلة بترتيبات التمويل للتصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ، بما في ذلك التركيز على معالجة الخسائر والأضرار" في جدول أعمال الدورة 27 لمؤتمر الأطراف⁽⁷⁾ والدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، وأعرب لجنيف مورغان (ألمانيا) ومايسا روخاس (شيلي) عن تقديره لعملهما الدؤوب في إجراء مشاورات وزارية بشأن هذه المسألة. وأقر الرئيس بأن إدراج بند جدول الأعمال يعكس التضامن والتعاطف مع معاناة ضحايا الكوارث الناجمة عن المناخ.

(6) لا يخل هذا البند الفرعي ونتائجه بالنظر في مسائل مماثلة في المستقبل.

(7) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرة 7(ب).

باء - انتخاب أعضاء إضافيين في المكتب (البند الفرعي 2(ب) من جدول الأعمال)

- 6- نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في هذه المسألة في جلسته العاشرة المستأنفة، في 20 تشرين الثاني/نوفمبر. ولم يكن ثمة ما يدعو إلى انتخاب أعضاء إضافيين في المكتب⁽⁸⁾.
- 7- وأخبر الرئيس الأطراف بأن الترشيحات لانتخاب الهيئات المنشأة بموجب اتفاق باريس لا تزال معلقة وحث الفئات المعنية على مواصلة مشاوراتها وتقديم الترشيحات المعلقة إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن وفي موعد أقصاه 28 شباط/فبراير 2023. وبناءً على اقتراح من الرئيس، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس على أنه بمجرد تلقي الأمانة للترشيحات المعلقة، سيُعتبر المرشحون منتخبين في الدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس وفقاً للممارسة المتبعة.

جيم - تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين (البند الفرعي 2(ج) من جدول الأعمال)

1- إحالة الأعمال إلى الهيئتين الفرعيتين وتنظيم المؤتمر

- 8- اقترح الرئيس، في الجلسة الأولى، أن يُنوع مؤتمر/اجتماع أطراف باريس تنظيم الأعمال الذي اتفق عليه مؤتمر الأطراف⁽⁹⁾.
- 9- وأبلغ الرئيس الأطراف، في الجلسة نفسها، بأن مؤتمر/اجتماع أطراف باريس سيتخذ الإجراءات المناسبة بناءً على توصيات هيئة المشورة وهيئة التنفيذ بشأن البنود التالية المدرجة في جدول أعماله:

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ

- البند 4 المسائل المتصلة ببرنامج العمل الرامي إلى التعجيل بزيادة الطموح والتنفيذ في مجال التخفيف المشار إليه في الفقرة 27 من المقرر 1/م أ ت-3
- البند الفرعي 6(أ) تقرير لجنة التكيف
- البند الفرعي 6(ج) برنامج عمل غلاسغو - شرم الشيخ بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف المشار إليه في المقرر 7/م أ ت-3
- البند 7 آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ
- البند الفرعي 9(أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ
- البند 12 تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي

(8) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرة 15، للاطلاع على قائمة بأعضاء مكتب الدورة 27 لمؤتمر الأطراف.

(9) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرات 22-27.

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

- البند الفرعي 5(ب) خيارات إجراء استعراضات على أساس طوعي للمعلومات المبلّغ عنها عملاً بالفصل الرابع من مرفق المقرر 18/م أ ت-1، والدورات التدريبية ذات الصلة اللازمة لتيسير هذه الاستعراضات الطوعية
- البند 13 إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس
- البند 15 برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس

الهيئة الفرعية للتنفيذ

- البند الفرعي 9(ب) التقييم الدوري الأول المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21
- البند 10 بناء القدرات بموجب اتفاق باريس
- البند 11 المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً
- البند الفرعي 17(أ) تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام 2021
- البند الفرعي 17(ب) أداء الميزانية لفترة السنتين 2020-2021
- 10- وبناءً على اقتراح من الرئيس، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس على أن يحيل إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ النظر في تقديم الدعم المالي والتقني إلى البلدان النامية الأطراف من أجل إعداد التقارير وبناء القدرات - وهي مسألة تتدرج في إطار البند 5 من جدول أعمال مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، "تقديم المعلومات واستعراض هذه المعلومات عملاً بالمادة 13 من اتفاق باريس"، وعلى أن يحيل إلى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ النظر في استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها - وهي مسألة تتدرج في إطار البند 6 من جدول أعمال الدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، "المسائل المتعلقة بالتكيف".
- 11- وأشار الرئيس إلى أن الأمانة قد أعدت الوثيقة FCCC/PA/CMA/2022/4 بشأن المساهمات المحددة وطنياً استجابة للفقرة 30 من المقرر 1/م أ ت-3 والفقرة 10 من المقرر 1/م أ ت-2، والوثيقة FCCC/PA/CMA/2022/8 بشأن استراتيجيات التنمية طويلة الأجل الخفيفة الانبعاثات المشار إليها في الفقرة 19 من المادة 4 من اتفاق باريس استجابة للفقرة 34 من المقرر 1/م أ ت-3.
- 12- وأبلغ الرئيس الأطراف بأنه سيعقد مشاورات بشأن القرارات الشاملة⁽¹⁰⁾ على مستوى رؤساء الوفود، بتيسير من كبار ممثلي الرئاسة.
- 13- وأبلغ الرئيس الأطراف أيضاً بأن مؤتمر/اجتماع أطراف باريس سيعقد من جديد يومي الخميس 17 والجمعة 18 تشرين الثاني/نوفمبر للنظر في مشاريع المقررات والاستنتاجات لاعتمادها.
- 14- ووافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس على المضي قدماً على أساس المعلومات التي قدمها الرئيس.

(10) سميت لاحقاً "خطة شرم الشيخ التنفيذية".

-2- البيانات الافتتاحية

15- في 6 تشرين الثاني/نوفمبر، عُقدت جلسة مشتركة للدورة 27 لمؤتمر الأطراف والدورة 17 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو والدورة 4 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس والدورة 57 لكل من هيئة المشورة وهيئة التنفيذ للاستماع إلى البيانات الافتتاحية⁽¹¹⁾.

-3- استخلاص الحصيلة غير الرسمية

16- خلال المؤتمر، دعا الرئيس إلى عقد خمس جلسات عامة لاستخلاص الحصيلة غير الرسمية، في 14 و15 و17 و18 تشرين الثاني/نوفمبر⁽¹²⁾، بهدف تعزيز انفتاح المفاوضات وشموليتها وشفافيتها. وخلال الجلسات العامة غير الرسمية، قدم الرئيس تقييماً للتقدم المحرز وعرض خطته للمضي قدماً بالعمل من أجل بلوغ نتائج موفقة.

17- وفي الجلسة العامة الأولى لاستخلاص الحصيلة غير الرسمية، ذكر الرئيس أنه سيعين مسيرين مشاركين لقيادة المناقشات التقنية بشأن البنود التي أحالتها الهيئتان الفرعيتان عند اختتام دورتيهما والبنود التي تدخل في إطار مجالس الإدارة، بهدف استكمال العمل التقني بحلول يوم الأربعاء، 16 تشرين الثاني/نوفمبر⁽¹³⁾.

18- وفي الجلسة العامة الثانية لاستخلاص الحصيلة غير الرسمية، ذكر الرئيس أنه سيعين وزراء لمساعدته في تيسير المناقشات المتعلقة بالمسائل الجاهزة للمشاركة السياسية على مستوى أعلى⁽¹⁴⁾.

-4- اختتام العمل

19- أشار الرئيس، في الجلسة العاشرة المعقودة في 20 تشرين الثاني/نوفمبر، إلى أن قادة العالم اجتمعوا أثناء الدورة تحت شعار "معاً من أجل التنفيذ" للتداول بشأن كيفية النهوض بجدول أعمال المناخ العالمي وتنفيذ الالتزامات المناخية. وأشار الرئيس إلى أن نتائج الدورة أتاحت بوابة لتوسيع نطاق التنفيذ والتحول نحو مستقبل يسوده الحياد المناخي والتنمية القادرة على الصمود أمام تغير المناخ. وأعرب الرئيس للأطراف عن تقديره العميق لاستعدادها للعمل بشكل بناء من أجل تنفيذ النتائج التي تحققت.

20- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، بناءً على اقتراح من الرئيس، المقرر 1/م أ ت-4 المعنون "خطة تنفيذ شرم الشيخ".

21- وفي الجلسة المستأنفة أيضاً، أبلغ الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس أنه لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء في مشاورات الرئاسة بشأن إدراج المسائل التالية في جدول أعمال الدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس:

(أ) "المسائل المتصلة بالفقرة 1 (ج) من المادة 2 من اتفاق باريس"، وهي مسألة اقترحتها فرنسا باسم الاتحاد الأوروبي وسويسرا باسم مجموعة السلامة البيئية؛

(11) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرتين 29 و30.

(12) انظر https://unfccc-events.azureedge.net/COP27_90522/agenda، <https://unfccc-events.azureedge.net/>

https://unfccc-events.azureedge.net/COP27_91224/agenda و https://unfccc-events.azureedge.net/COP27_90868/agenda و https://unfccc-events.azureedge.net/COP27_91406/agenda على التوالي.

(13) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرة 33، للاطلاع على قائمة المسيرين المشاركين الذين عينهم الرئيس.

(14) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرة 35، للاطلاع على قائمة الوزراء الذين عينهم الرئيس.

- (ب) "الاستعراض السابع للآلية المالية" - وهي مسألة اقترحتها الولايات المتحدة الأمريكية؛
- (ج) "حصر الاحتراز العالمي في حدود 1,5 درجة مئوية" - وهي مسألة اقترحتها سويسرا نيابة عن مجموعة السلامة البيئية؛
- (د) "تنفيذ الفقرة 11 من المقرر 1/م أ-26 والفقرة 18 من المقرر 1/م أ ت-3 بشأن تمويل التكيف"، وهي مسألة اقترحتها باكستان باسم مجموعة الـ 77 والصين.

دال - اعتماد تقرير وثائق التفويض

(البند الفرعي 2(د) من جدول الأعمال)

- 22- في الجلسة التاسعة، المعقودة في 17 تشرين الثاني/نوفمبر، أشار الرئيس إلى التقرير المتعلق بوثائق التفويض⁽¹⁵⁾، الذي قام المكتب ببحثه والموافقة عليه وفقاً للمادة 20 من مشروع النظام الداخلي المعمول به.
- 23- واستناداً إلى تقرير المكتب، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس على وثائق تفويض الأطراف التي حضرت الدورة. وبالإضافة إلى ذلك، تلقت الأمانة وثائق تفويض من السنغال في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، وجزر مارشال في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، وكوت ديفوار في 16 كانون الأول/ديسمبر 2022، وناميبيا في 22 كانون الأول/ديسمبر 2022، وكينيا في 3 كانون الثاني/يناير 2023.

هاء - الحضور

- 24- ترد المعلومات المتعلقة بالمشاركة في جلسات شرم الشيخ في الوثيقة FCCC/CP/2022/INF.3.
- 25- ووفقاً للمقرر 2/م أ ت-1، يسري قرار مؤتمر الأطراف المتعلق بقبول مشاركة المنظمات بصفة مراقب أيضاً على مؤتمر/اجتماع أطراف باريس. وترد في الوثيقة FCCC/CP/2022/7 قائمة بالمنظمات المراقبة التي قُبلت حديثاً في دورات مؤتمر الأطراف، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو، ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽¹⁶⁾.

واو - الوثائق

- 26- ترد في الموقع الشبكي لاتفاقية المناخ الوثائق التي كانت معروضة على الدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽¹⁷⁾.

(15) FCCC/CP/2022/9-FCCC/KP/CMP/2022/8-FCCC/PA/CMA/2022/9

(16) للاطلاع على المداولات الكاملة التي دارت في إطار البند الفرعي 27 من جدول أعمال مؤتمر الأطراف بشأن قبول المنظمات بصفة مراقب، انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرات 16-18.

(17) <https://unfccc.int/event/cma-4>

ثالثاً - تقريراً الهيئتين الفرعيتين

(البند 3 من جدول الأعمال)

ألف - تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

(البند الفرعي 3(أ) من جدول الأعمال)

- 27- عرض رئيس هيئة المشورة، توسي مبانو مبانو، في الجلسة التاسعة، مشروع التقرير المتعلق بالدورة 57 للهيئة⁽¹⁸⁾ وقدم تقريراً شفويّاً عن نتائج الدورتين 56 و57 للهيئة⁽¹⁹⁾.
- 28- وبناءً على اقتراح من الرئيس، أحاط مؤتمر/اجتماع أطراف باريس علماً بالتقرير المتعلق بالدورة 56 للهيئة المشورة⁽²⁰⁾، ومشروع التقرير المتعلق بالدورة 57 للهيئة، والتقرير الشفوي المقدم من رئيس الهيئة. وأشار الرئيس إلى أن توصيات هيئة المشورة ستُعتمد في إطار بنود جدول الأعمال ذات الصلة.

باء - تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ

(البند الفرعي 3(ب) من جدول الأعمال)

- 29- عرضت رئيسة هيئة التنفيذ، ماريان كارلسن (النرويج)، في الجلسة التاسعة، مشروع التقرير المتعلق بالدورة 57 للهيئة⁽²¹⁾ وقدمت تقريراً شفويّاً عن نتائج الدورتين 56 و57 للهيئة⁽²²⁾.
- 30- وبناءً على اقتراح من الرئيسة، أحاط مؤتمر/اجتماع أطراف باريس علماً بالتقرير المتعلق بالدورة 56 للهيئة التنفيذ⁽²³⁾، ومشروع التقرير المتعلق بالدورة 57 للهيئة، والتقرير الشفوي المقدم من رئيسة الهيئة.
- 31- وبناءً على توصية من هيئة التنفيذ، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 22/م أ ت-4 المعنون "خطة العمل في إطار برنامج عمل غلاسغو بشأن العمل من أجل التمكين المناخي"⁽²⁴⁾.
- 32- وأشار الرئيس إلى أن توصيات أخرى لهيئة التنفيذ ستُعتمد في إطار بنود جدول الأعمال ذات الصلة.

(18) FCCC/SBSTA/2022/L.17

(19) يمكن الاستماع إلى التقرير الشفوي في https://unfccc-events.azureedge.net/COP27_91221/agenda (ابتداءً من 06:03:1).

(20) FCCC/SBSTA/2022/6

(21) FCCC/SBI/2022/L.18

(22) انظر الحاشية 19 أعلاه (ابتداءً من 33:12:1).

(23) FCCC/SBI/2022/10 وAdd.1

(24) FCCC/SBI/2022/20، الفقرة 91.

رابعاً - المسائل المتصلة ببرنامج العمل الرامي إلى التعجيل بزيادة الطموح والتنفيذ في مجال التخفيف المشار إليه في الفقرة 27 من المقرر 1/م أ ت-3
(البند 4 من جدول الأعمال)

- 33- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة وهيئة التنفيذ⁽²⁵⁾.
- 34- وفي الجلسة العاشرة، شكر الرئيس رئيسي هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على إحالة نتائج أعمال الهيئتين⁽²⁶⁾، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات بشأن هذه المسألة⁽²⁷⁾.
- 35- وأدلى ببيان ممثل أحد الأطراف متحدتاً باسم فريق السلامة البيئية⁽²⁸⁾.
- 36- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في الجلسة نفسها، المقرر 4/م أ ت-4 المعنون "المسائل المتصلة ببرنامج العمل الرامي إلى التعجيل بزيادة الطموح والتنفيذ في مجال التخفيف المشار إليه في الفقرة 27 من المقرر 1/م أ ت-3".
- 37- وبناءً على اقتراح من الرئيس، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في الجلسة نفسها، على الإشارة إلى برنامج العمل بتسمية "برنامج عمل شرم الشيخ المتعلق بالطموح والتنفيذ في مجال التخفيف".

خامساً - تقديم المعلومات واستعراض هذه المعلومات عملاً بالمادة 13 من اتفاق باريس
(البند 5 من جدول الأعمال)

ألف - تقديم الدعم المالي والتقني إلى البلدان النامية الأطراف من أجل الإبلاغ وبناء القدرات
(البند الفرعي 5(أ) من جدول الأعمال)

- 38- وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، بناءً على اقتراح من الرئيس، على أن يحيل إلى هيئة التنفيذ النظر في تقديم الدعم المالي والتقني إلى البلدان النامية الأطراف من أجل الإبلاغ وبناء القدرات⁽²⁹⁾.
- 39- وفي الجلسة 9، بناءً على اقتراح من الرئيس، أحاط مؤتمر/اجتماع أطراف باريس علماً باستنتاجات الدورة 57 لهيئة التنفيذ بشأن هذه المسألة⁽³⁰⁾.

(25) البند 8 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة المشورة والبند 7 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة التنفيذ، "المسائل المتصلة ببرنامج العمل الرامي إلى التعجيل بزيادة الطموح والتنفيذ في مجال التخفيف المشار إليه في الفقرة 27 من المقرر 1/م أ ت-3".

(26) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2022/10، الفقرة 20، والوثيقة FCCC/SBI/2022/20، الفقرة 43.

(27) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرتين 33(أ) و35(أ).

(28) يمكن الاستماع إلى البيان في <https://unfccc.int/event/closing-plenaries-of-cop-27-cmp-17-and-cma-4-0> (ابتداءً من 38:09:0).

(29) مدرج تحت البند 24 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة التنفيذ، "تقديم المعلومات واستعراض هذه المعلومات عملاً بالمادة 13 من اتفاق باريس: تقديم الدعم المالي والتقني للبلدان النامية الأطراف من أجل الإبلاغ وبناء القدرات".

(30) ترد في الوثيقة FCCC/SBI/2022/20، الفقرات 94-102.

باء - خيارات إجراء استعراضات على أساس طوعي للمعلومات المبلّغ عنها عملاً بالفصل الرابع من مرفق المقرر 18/م أ ت-1، والدورات التدريبية ذات الصلة اللازمة لتيسير هذه الاستعراضات الطوعية
(البند الفرعي 5(ب) من جدول الأعمال)

40- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة⁽³¹⁾.

41- وفي الجلسة التاسعة، بناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 9/م أ ت-4 المعنون "الاستعراضات الطوعية للمعلومات المبلّغ عنها عملاً بالفصل الرابع من مرفق المقرر 18/م أ ت-1 والدورات التدريبية ذات الصلة اللازمة".

سادساً - المسائل المتعلقة بالتكيف

(البند 6 من جدول الأعمال)

ألف - تقرير لجنة التكيف

(البند الفرعي 6(أ) من جدول الأعمال)

باء - استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها

(البند الفرعي 6(ب) من جدول الأعمال)

42- أشار مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، إلى أن المسألة المدرجة في إطار البند الفرعي 6(أ) من جدول الأعمال، "تقرير لجنة التكيف"، مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة وهيئة التنفيذ⁽³²⁾. وفي الجلسة نفسها، بناءً على اقتراح من الرئيس، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس على إحالة النظر في استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها إلى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ.

43- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة، شكر الرئيس رئيسي هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على إحالة نتائج أعمال الهيئتين⁽³³⁾، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات بشأن هذه المسائل⁽³⁴⁾.

44- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 10/م أ ت-4 المعنون "تقرير لجنة التكيف لعام 2022 واستعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها".

(31) البند 14 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة المشورة، "المسائل المتعلقة بالإبلاغ والاستعراض بموجب المادة 13 من اتفاق باريس:

خيارات إجراء استعراضات على أساس طوعي للمعلومات المبلّغ عنها عملاً بالفصل الرابع من مرفق المقرر 18/م أ ت-1، والدورات التدريبية ذات الصلة اللازمة لتيسير هذه الاستعراضات الطوعية".

(32) البند 3 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة المشورة والبند 11 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة التنفيذ، "تقرير لجنة التكيف".

(33) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2022/10، الفقرة 12، والوثيقة FCCC/SBI/2022/20، الفقرة 59.

(34) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرة 33(د).

جيم - برنامج عمل غلاسغو - شرم الشيخ بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف المشار إليه في المقرر 7/م أ ت-3
(البند الفرعي 6(ج) من جدول الأعمال)

- 45- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة وهيئة التنفيذ⁽³⁵⁾.
- 46- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة، شكر الرئيس رئيسي هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على إحالة نتائج أعمال الهيئتين الفرعيتين⁽³⁶⁾، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات بشأن هذه المسألة⁽³⁷⁾.
- 47- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 3/م أ ت-4 المعنون "برنامج عمل غلاسغو - شرم الشيخ بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف المشار إليه في المقرر 7/م أ ت-3".

سابعاً - آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ
(البند 7 من جدول الأعمال)

- 48- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة وهيئة التنفيذ⁽³⁸⁾.
- 49- وبناءً على اقتراح من الرئيس، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في الجلسة نفسها، على أن تجري الرئاسة مشاورات في إطار هذا البند من جدول الأعمال والبند 7 من جدول أعمال الدورة 27 لمؤتمر الأطراف الذي يحمل العنوان نفسه. وأجرى المشاورات عمرو عصام (مصر).
- 50- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة، شكر الرئيس رئيسي هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على إحالة نتائج أعمالهما⁽³⁹⁾، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات بشأن هذه المسألة⁽⁴⁰⁾.
- 51- وفي الجلسة نفسها، أبلغ الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بأن الاعتبارات المتعلقة بهذه المسألة ستستمر في الدورة 5 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس وأن الأطراف قد توصلت إلى حل من شأنه أن يمكن من مواصلة العمل الحاسم الذي تضطلع به آلية وارسو الدولية.
- 52- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس ما يلي:

- (35) البند 4 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة المشورة والبند 14 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة التنفيذ، "برنامج عمل غلاسغو-شرم الشيخ بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف المشار إليه في المقرر 7/م أ ت-3".
- (36) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2022/10، الفقرة 13، والوثيقة FCCC/SBI/2022/20، الفقرة 65.
- (37) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرتين 33(هـ) و35(ب).
- (38) البند 5 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة المشورة والبند 15 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة التنفيذ "تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ"، والبند 6 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة المشورة، والبند 16 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة التنفيذ "المسائل المتصلة بشبكة سانتياغو التابعة لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ".
- (39) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2022/10، الفقرتين 14 و15 والوثيقة FCCC/SBI/2022/20، الفقرتين 66 و6.
- (40) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرتين 33(و) و35(هـ).

(أ) المقرر 12/م أ ت-4 المعنون "شبكة سانتياغو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها في إطار آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ"؛

(ب) المقرر 13/م أ ت-4 المعنون "تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ".

53- وبناءً على اقتراح من الرئيس، انتخب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في الجلسة نفسها، أعضاء اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية التالية أسماؤهم:

اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية فيكتوريا شتيتس (أوكرانيا)

فريدريك إيبين (فرنسا)

رفيق العيني (تونس)

كاميلا رودريغيز (الجمهورية الدومينيكية)

الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

ثامناً - المسائل المتعلقة بالتمويل

(البند 8 من جدول الأعمال)

ألف - المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل

(البند الفرعي 8(أ) من جدول الأعمال)

54- في الجلسة الأولى، دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى النظر في تقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل، بما في ذلك توليفها للآراء المتعلقة بسبل تحقيق الفقرة 1(ج) من المادة 2 من اتفاق باريس والعمل المتعلق بتعاريف التمويل المناخي⁽⁴¹⁾، ومواصلة النظر في استعراض وظائف اللجنة كجزء من الاستعراض المشار إليه في الفقرة 17 من المقرر 11/م أ-25.

55- وبناءً على اقتراح من الرئيس، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس على النظر في هذه المسائل في إطار فريق اتصال أنشئ بموجب البند الفرعي 8(ب) من جدول أعمال الدورة 27 لمؤتمر الأطراف الذي يحمل نفس العنوان، ويشترك في رئاسته جانين فيلسن (بليز) ودومينيك مولوي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية).

56- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته العاشرة المستأنفة، ما يلي:

(أ) المقرر 14/م أ ت-4 المعنون "المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل"؛

(ب) المقرر 15/م أ ت-4 المعنون "اختصاصات الاستعراض الثاني لمهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل".

(41) انظر الوثائق FCCC/CP/2022/8-FCCC/PA/CMA/2022/7 وAdd.1-6.

باء - الإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ

(البند الفرعي 8(ب) من جدول الأعمال)

- 57- دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في الجلسة الأولى، إلى أن يقدم إلى الصندوق الأخضر للمناخ إرشادات يحيلها إليه مؤتمر الأطراف بشأن السياسات والأولويات البرنامجية ومعايير الأهلية ذات الصلة باتفاق باريس⁽⁴²⁾.
- 58- وبناءً على اقتراح من الرئيس، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس على النظر في هذه المسائل في إطار فريق الاتصال الذي أنشئ بموجب البندين الفرعيين 8(ج)، "تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ"، و8(د)، "تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية"، من جدول أعمال الدورة 27 لمؤتمر الأطراف ويشترك في رئاسته ريتشارد موبونغبي (جمهورية تنزانيا المتحدة) وتورو سوجيو (اليابان).
- 59- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته العاشرة المستأنفة، المقرر 16/م أ ت-4 المعنون "الإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ".
- 60- وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان⁽⁴³⁾.

جيم - الإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية

(البند الفرعي 8(ج) من جدول الأعمال)

- 61- دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، إلى أن يقدم إلى مرفق البيئة العالمية إرشادات يحيلها إليه مؤتمر الأطراف بشأن السياسات والأولويات البرنامجية ومعايير الأهلية ذات الصلة باتفاق باريس⁽⁴⁴⁾.
- 62- وبناءً على اقتراح من الرئيس، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس على النظر في هذه المسائل في إطار فريق الاتصال المشار إليه في الفقرة 58 أعلاه.
- 63- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته العاشرة المستأنفة، المقرر 17/م أ ت-4 المعنون "الإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية".

دال - المسائل المتعلقة بصندوق التكيف

(البند الفرعي 8(د) من جدول الأعمال)

- 64- في الجلسة الأولى، دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى النظر في نتائج الاستعراض الرابع لصندوق التكيف⁽⁴⁵⁾ وفقاً للفقرة 7 من المقرر 4/م أ ت-16.
- 65- وبناءً على اقتراح من الرئيس، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس على النظر في هذه المسألة في إطار فريق اتصال أنشئ بموجب البند الفرعي 7(أ) من جدول أعمال الدورة 17 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو، "تقرير مجلس صندوق التكيف"، وتشارك في رئاسته ديان بلاك - لين (أنتيغوا وبربودا) وإيفا شرودر (هولندا).
- 66- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته العاشرة المستأنفة، المقرر 18/م أ ت-4 المعنون "المسائل المتعلقة بصندوق التكيف".

(42) انظر الوثائق FCCC/CP/2022/4 و Add.1 و FCCC/PA/CMA/2022/7/Add.6 و FCCC/CP/2022/8/Add.6.

(43) انظر الحاشية 28 أعلاه (ابتداءً من 1:36:42).

(44) انظر الوثائق FCCC/CP/2022/5 و Add.1 و FCCC/PA/CMA/2022/7/Add.6 و FCCC/CP/2022/8/Add.6.

(45) الواردة في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2022/4-FCCC/PA/CMA/2022/3.

هاء - الهدف الكمي الجماعي الجديد المتعلق بالتمويل المناخي (البند الفرعي 8(هـ) من جدول الأعمال)

- 67- في الجلسة الأولى، دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى النظر في التقرير المتعلق ببرنامج العمل المخصص بشأن الهدف الكمي الجماعي الجديد المتعلق بتمويل المناخ⁽⁴⁶⁾ والتقرير الموجز عن الحوار الوزاري الرفيع المستوى لعام 2022 بشأن الهدف الكمي الجماعي الجديد المتعلق بتمويل المناخ⁽⁴⁷⁾.
- 68- وشكر الرئيس فيديريكا فريكانو (إيطاليا) وكيشان كومار سينغ (ترينيداد وتوباغو) على قيادتهما كرئيسين مشاركين لبرنامج العمل المخصص وعلى عملهما خلال العام الماضي.
- 69- وبناءً على مقترح من الرئيس، أنشأ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس فريق اتصال معنياً بهذه المسألة اشترك في رئاسته جورج بورستنج (النرويج) وزهير فكير (جنوب أفريقيا). وفي وقت لاحق، أجرى الرئيس مزيداً من المشاورات بشأن هذه المسألة⁽⁴⁸⁾.
- 70- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته العاشرة المستأنفة، المقرر 5/م أ ت-4 المعنون "الهدف الكمي الجماعي الجديد المتعلق بالتمويل المناخي".

واو - المسائل المتعلقة بترتيبات التمويل المتخذة من أجل التصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ، بما يشمل التركيز على معالجة الخسائر والأضرار (البند الفرعي 8(و) من جدول الأعمال)⁽⁴⁹⁾

- 71- في الجلسة الأولى، دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى الشروع في مداولات بشأن هذه المسألة⁽⁵⁰⁾.
- 72- وبناءً على اقتراح من الرئيس، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في الجلسة نفسها، على النظر في هذه المسائل في إطار فريق الاتصال الذي أنشئ بموجب البند الفرعي 8(و) من جدول أعمال الدورة 27 لمؤتمر الأطراف الذي يحمل العنوان نفسه، ويشترك في رئاسته خوليو كوردانو (شيلي) وأورسولا فوينتيس (ألمانيا). وفي وقت لاحق، أجرى الرئيس مزيداً من المشاورات بشأن هذه المسألة⁽⁵¹⁾.
- 73- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف، في جلسته العاشرة، المقرر 2/م أ ت-4 المعنون "ترتيبات التمويل للتصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ، بما في ذلك التركيز على معالجة الخسائر والأضرار".

(46) FCCC/PA/CMA/2022/5.

(47) FCCC/PA/CMA/2022/INF.1.

(48) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرتين 34 و35(ج).

(49) لا يخل هذا البند الفرعي ونتائجه بالنظر في مسائل مماثلة في المستقبل.

(50) يرد التفاهم الذي تم التوصل إليه بين الأطراف فيما يتعلق بإدراج هذه المسألة في جدول أعمال الدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس بوصفه البند الفرعي 8(و) وفي جدول أعمال الدورة 27 لمؤتمر الأطراف بوصفه البند الفرعي 8(و) في الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرة 7(ب).

(51) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرة 92.

تاسعاً - تطوير التكنولوجيات ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا

(البند 9 من جدول الأعمال)

ألف - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ

(البند الفرعي 9(أ) من جدول الأعمال)

74- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة وهيئة التنفيذ⁽⁵²⁾.

75- وبناءً على توصية مشتركة من هيئة المشورة وهيئة التنفيذ⁽⁵³⁾، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في الجلسة التاسعة، المقرر 19/م أ ت-4 المعنون "تعزيز تطوير تكنولوجيا المناخ ونقلها لدعم تنفيذ اتفاق باريس".

باء - التقييم الدوري الأول المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21

(البند الفرعي 9(ب) من جدول الأعمال)

76- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة التنفيذ⁽⁵⁴⁾.

77- وبناءً على اقتراح من هيئة التنفيذ⁽⁵⁵⁾، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في الجلسة التاسعة، المقرر 20/م أ ت-4 المعنون "التقييم الدوري الأول المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21".

عاشراً - بناء القدرات بموجب اتفاق باريس

(البند 10 من جدول الأعمال)

78- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة التنفيذ⁽⁵⁶⁾.

79- وبناءً على توصية من هيئة التنفيذ⁽⁵⁷⁾، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في الجلسة التاسعة، المقرر 21/م أ ت-4 المعنون "التقرير المرحلي التقني السنوي للجنة باريس المعنية ببناء القدرات لعام 2022".

(52) البند 11 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة المشورة، "تطوير التكنولوجيات ونقلها: التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ"، والبند الفرعي 17(أ) من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة التنفيذ، "التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ".

(53) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2022/10، الفقرة 50، والوثيقة FCCC/SBI/2022/20، الفقرة 68.

(54) البند الفرعي 17(ج) من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة التنفيذ، "التقييم الدوري الأول المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21".

(55) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2022/20، الفقرة 75.

(56) البند 19 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة التنفيذ، "المسائل المتصلة ببناء القدرات".

(57) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2022/20، الفقرة 87.

حادي عشر - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

(البند 11 من جدول الأعمال)

- 80- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة التنفيذ⁽⁵⁸⁾.
- 81- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة، شكر الرئيس رئيسة هيئة التنفيذ⁽⁵⁹⁾ على إحالة نتائج أعمال الهيئة، وشكر ميراندا جبران (مصر) على اضطلاعها بالمشاورات المتعلقة بهذه المسألة نيابة عنه.
- 82- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 11/م أ ت-4 المعنون "المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً".

ثاني عشر - تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي

(البند 12 من جدول الأعمال)

- 83- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة وهيئة التنفيذ⁽⁶⁰⁾.
- 84- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة، شكر الرئيس رئيسي هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على إحالة نتائج أعمال الهيئتين الفرعيتين⁽⁶¹⁾، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات بشأن هذه المسألة⁽⁶²⁾.
- 85- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 23/م أ ت-4 المعنون "تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي".

ثالث عشر - إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من

اتفاق باريس

(البند 13 من جدول الأعمال)

- 86- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة⁽⁶³⁾.
- 87- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة، شكر الرئيس رئيس هيئة المشورة على إحالة نتائج أعمال الهيئة⁽⁶⁴⁾، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات بشأن هذه المسألة⁽⁶⁵⁾.

(58) البند 12 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة التنفيذ، المعنون "المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً".

(59) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2022/20، الفقرة 60.

(60) البند 12 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة المشورة والبند 20 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة التنفيذ، "المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خدمة للاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس".

(61) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2022/10، الفقرة 51، والوثيقة FCCC/SBI/2022/20، الفقرة 88.

(62) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرة 33(ك).

(63) البند 15 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة المشورة، "إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 2/م أ ت-3".

(64) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2022/10، الفقرة 78.

(65) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرتين 33(ز) و35(د).

88- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 6/م أ ت-4 المعنون "إرشادات بشأن نهج التعاون المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس".

رابع عشر - قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس

(البند 14 من جدول الأعمال)

89- في الجلسة الأولى، دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى النظر في التقرير السنوي للهيئة الإشرافية بشأن الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس⁽⁶⁶⁾ واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً على أساس استنتاجات هيئة المشورة⁽⁶⁷⁾.

90- وأبلغ الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بأن الهيئة الإشرافية قد أكملت في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 العمل الذي أنيط بها بموجب الفقرة 6(ج-د) من المقرر 3/م أ-3 وأن العمل سيُدرج في إضافة للتقرير السنوي في الوقت المناسب⁽⁶⁸⁾.

91- وشكر الرئيس رئيسة الهيئة الإشرافية، كريستين كوي (ترينيداد وتوباغو)، ونائب الرئيس، بيوتر دومبروويكي (بولندا)، على قيادتهما في عام 2022 كما شكر أعضاء الهيئة الإشرافية وأعضاء المناوبين على عملهم الدؤوب.

92- وبناءً على اقتراح من الرئيس، أنشأ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس فريق اتصال معنياً بهذه المسألة اشترك في رئاسته كيت هانكوك وسونام تاشي.

93- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة، شكر الرئيس رئيس هيئة المشورة على إحالة نتائج أعمال الهيئة⁽⁶⁹⁾، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات بشأن هذه المسألة⁽⁷⁰⁾.

94- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 7/م أ ت-4 المعنون "إرشادات بشأن الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس".

(66) FCCC/PA/CMA/2022/6.

(67) البند 16 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة المشورة، "قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس والمشار إليها في المقرر 3/م أ ت-3".

(68) نُشرت صورة مسبقة من الوثيقة FCCC/PA/CMA/2022/6/Add.1 في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2022.

(69) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2022/10، الفقرة 81.

(70) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرتين 33(ح) و35(د).

خامس عشر - برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس
(البند 15 من جدول الأعمال)

- 95- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة⁽⁷¹⁾.
- 96- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة، شكر الرئيس رئيس هيئة المشورة على إحالة نتائج أعمال الهيئة⁽⁷²⁾، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات بشأن هذه المسألة⁽⁷³⁾.
- 97- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 8/م أ ت-4 المعنون "المسائل المتعلقة ببرنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس".

سادس عشر - تقرير اللجنة المعنية بتيسير التنفيذ وتعزيز الامتثال المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 15 من اتفاق باريس
(البند 16 من جدول الأعمال)

- 98- في الجلسة الأولى، دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى النظر في تقرير اللجنة المعنية بالتنفيذ والامتثال في إطار اتفاق باريس⁽⁷⁴⁾.
- 99- وأعرب الرئيس عن شكره للرئيسين المشاركين للجنة، حسيب جوهر (باكستان) وكريستينا فويت (النرويج)، على قيادتهما في عام 2022، ولأعضاء اللجنة وأعضائها المناوبين على عملهم الدؤوب.
- 100- وبناءً على اقتراح من الرئيس، أنشأ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس فريق اتصال معنياً بهذه المسألة اشترك في رئاسته كونزانغ (بوتان) وأرني ريدل (ألمانيا).
- 101- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته التاسعة، المقرر 24/م أ ت-4 المعنون "النظام الداخلي للجنة المعنية بتيسير التنفيذ وتعزيز الامتثال المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 15 من اتفاق باريس".
- 102- وبناءً على اقتراح من الرئيس، انتخب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 10 المستأنفة، الأعضاء والأعضاء المناوبين التالية أسماؤهم في اللجنة المعنية بالتنفيذ والامتثال في إطار اتفاق باريس:

(71) البند 17 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة المشورة، "المسائل المتعلقة ببرنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها

في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 4/م أ ت-3".

(72) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2022/10، الفقرة 86.

(73) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرتين 33(ط) و35(د).

(74) FCCC/PA/CMA/2022/2.

اللجنة المعنية بالتنفيذ والامتثال في إطار اتفاق باريس

العضو	العضو المناوب
الدول الأفريقية	سلام كيداني أبيبي (إثيوبيا)
دول آسيا والمحيط الهادئ	باوكسي شانغ (الصين)
دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	خوسيه فيليكس بينتو - بازوركو باراندياران (بيرو)
دول أوروبا الغربية ودول أخرى	جاكوب ويركسمان (المملكة المتحدة)
الدول الجزرية الصغيرة النامية	ديان تان (سنغافورة)
	موميناتا كامباوري (بوركينافاسو)
	تومونوبو ساتو (اليابان)
	ميشاي روبرتسون (أنتيغوا وبربودا)
	يوهان بترسون (السويد)
	رويانا هاينز (ترينيداد وتوباغو)

سابع عشر - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

(البند 17 من جدول الأعمال)

ألف - تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام 2021

(البند الفرعي 17 (أ) من جدول الأعمال)

باء - أداء الميزانية لفترة السنتين 2020-2021

(البند الفرعي 17 (ب) من جدول الأعمال)

103 - لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة التنفيذ⁽⁷⁵⁾.

104 - وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته التاسعة، المقررين التاليين لمؤتمر الأطراف:

(أ) المقرر 26/م أ-27، المعنون "المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية"⁽⁷⁶⁾؛

(ب) المقرر 27/م أ-27، المعنون "المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية"⁽⁷⁷⁾.

ثامن عشر - الجزء الرفيع المستوى

(البند 18 من جدول الأعمال)⁽⁷⁸⁾

(75) البند 23 من جدول أعمال الدورة 57 لهيئة التنفيذ، "المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية".

(76) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2022/10، الفقرة 182.

(77) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2022/20، الفقرة 92.

(78) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرات 119-123.

تاسع عشر - مسائل أخرى

(البند 19 من جدول الأعمال)

105- في الجلسة 10 المستأنفة، أشار الرئيس إلى أنه عين بول وانكينسون (الإمارات العربية المتحدة) لإجراء مشاورات نيابة عنه بشأن الاقتراح المقدم من زامبيا باسم المجموعة الأفريقية الذي يدعو إلى إدراج بند بعنوان "الاحتياجات الخاصة والظروف الخاصة لأفريقيا" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، وتقديم تقرير إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، بشأن نتائج المشاورات وأي مسائل أخرى تتم إثارتها.

106- وأحاط الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس علماً بالنتائج والقضايا التالية التي أُثيرت:

(أ) وردت مدخلات خطية بشأن هذه المسألة من شيلي باسم الرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ومن المجموعة الأفريقية⁽⁷⁹⁾؛

(ب) اعترفت الأطراف بالاحتياجات العاجلة والفورية للبلدان النامية المعرضة بوجه خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، بما في ذلك الاحتياجات والظروف الخاصة لأفريقيا، وأكدت على الرسائل الواردة في مساهمة الفريق العامل الثاني في تقرير التقييم السادس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ⁽⁸⁰⁾؛

(ج) أعربت الأطراف عن اهتمامها بإيجاد حيز لمناقشة الاحتياجات على نطاق أوسع والمسائل العامة المتعلقة بالظروف الخاصة للبلدان النامية على الصعيد الإقليمي؛ بيد أن الرئيس لاحظ أن ذلك لا يفي بالغرض من المشاورات، الذي هو النظر في الاقتراح الداعي إلى إدراج بند بشأن الاحتياجات والظروف الخاصة لأفريقيا في جدول الأعمال؛

(د) على الرغم من المشاركة البناءة لجميع الأطراف، لم يكن هناك توافق في الآراء بشأن الاقتراح الأصلي أو أي من الاقتراحات الأخرى المقدمة خلال المشاورات.

107- في الجلسة نفسها، أدلى ممثل أحد الأطراف باسم مجموعة البلدان الأفريقية ببيان طلب فيه النظر في المسألة المتعلقة بالاحتياجات والظروف الخاصة لأفريقيا في الدورة المقبلة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽⁸¹⁾. وأحاط الرئيس علماً بالبيان.

108- ولاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس أنه لم تتم إثارة أي مسائل أخرى في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

(79) متاحة في <https://unfccc.int/process-and-meetings/conferences/sharm-el-sheikh-climate-change-conference-november-2022/sessions-documents/cop-27/cmp-17/cma-4-ministerial-and-presidency-consultations>.

(80) IPCC. 2022. Climate Change 2022: Impacts, Adaptation, and Vulnerability. Contribution of Working Group II to the Sixth Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change. H Pörtner, D Roberts, M Tignor, et al. (eds.). Cambridge: Cambridge University Press. Available <https://www.ipcc.ch/report/ar6/wg2/>.

(81) انظر الحاشية 28 أعلاه (ابتداءً من 2:25:55).

عشرون - اختتام الدورة

(البند 20 من جدول الأعمال)

109- في الجلسة 11 المشتركة لكل من الدورة 27 لمؤتمر الأطراف، والدورة 17 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو، والدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، المعقودة في 20 تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ببيانات ختامية كل من الرئيس، والأمين التنفيذي، وممثلي مجموعات الأطراف والمنظمات المشاركة بصفة مراقب⁽⁸²⁾.

ألف - اعتماد مشروع تقرير الدورة

(البند الفرعي 20(أ) من جدول الأعمال)

110- نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته العاشرة المستأنفة، في مشروع التقرير المتعلق بالدورة⁽⁸³⁾، وبناءً على اقتراح من الرئيس، أن للمقرر باستكمال التقرير بتوجيه من الرئيس وبمساعدة الأمانة.

111- وأبلغ نائب الأمين التنفيذي مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بأن المقررات التي اعتمدها في إطار تسعة بنود من جدول الأعمال تتطوي على آثار مالية وأخرى متعلقة بالموارد البشرية تتجاوز الاعتمادات المدرجة في ميزانية فترة السنتين 2022-2023 وأن تقديرات التمويل وتصنيف الأنشطة يكتسيان صبغة أولية ويستندان إلى المعلومات المتاحة في ذلك الوقت:

(أ) في إطار البند الفرعي 3(ب) من جدول الأعمال، "تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 889 000 يورو في عام 2023 لتنفيذ الأنشطة ذات الصلة من خطة العمل في إطار برنامج عمل غلاسغو بشأن العمل من أجل التمكين المناخي، بما في ذلك تضمين التقرير الموجز السنوي في إطار برنامج عمل غلاسغو معلومات عن المواد والموارد والاستنتاجات المبينة في خطة العمل. وأبلغ التقدير نفسه في إطار البند الفرعي 3(ب) من جدول أعمال الدورة 27 لمؤتمر الأطراف الذي يحمل العنوان نفسه. وهذا النشاط متكرر أو طويل الأجل⁽⁸⁴⁾، وسيمول من ثم من الميزانية الأساسية في فترات السنتين المقبلة (بعد عام 2023) إذا وافقت عليه مجالس الإدارة المناسبة؛

(ب) في إطار البند 4 من جدول الأعمال، "المسائل المتصلة ببرنامج العمل الرامي إلى التعجيل بزيادة الطموح والتنفيذ في مجال التخفيف المشار إليه في الفقرة 27 من المقرر 1/م أ ت-3"، ستكون هناك حاجة إلى 1,2 مليون يورو في عام 2023 لتنظيم وإعداد تقرير عن حوارات برنامج العمل، بما في ذلك الأحداث الجانبية التي تركز على الاستثمار. وهذه الأنشطة مؤقتة أو قصيرة الأجل وستمول من ثم من أموال تكميلية؛

(ج) في إطار البند 5(ب) من جدول الأعمال، المعنون "خيارات إجراء استعراضات على أساس طوعي للمعلومات المبلغ عنها عملاً بالفصل الرابع من مرفق المقرر 18/م أ ت-1، والدورات التدريبية ذات الصلة اللازمة لتيسير هذه الاستعراضات الطوعية"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 467 000 يورو في عام 2023 لإجراء الاستعراضات الطوعية وإعداد الدورات التدريبية وتنفيذها. وهذه الأنشطة متكررة أو طويلة الأجل، وستمول من ثم من الميزانية الأساسية في فترات السنتين المقبلة (بعد عام 2023) إذا وافقت عليها مجالس الإدارة المناسبة؛

(82) انظر الوثيقة FCCC/CP/2022/10، الفقرات 128-130.

(83) FCCC/PA/CMA/2022/L.2.

(84) حُدِّدَت الأنواع الأربعة للأنشطة في الوثيقة FCCC/SBI/2019/4، الفقرة 36.

(د) في إطار البند الفرعي 6(ج) من جدول الأعمال، "برنامج عمل غلاسغو - شرم الشيخ بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف المشار إليه في المقرر 7/م أ ت-3"، ستكون هناك حاجة إلى 545 880 يورو في عام 2023 لعقد جميع حلقات العمل في إطار برنامج عمل غلاسغو - شرم الشيخ حضورياً مع خيار مشاركة نشيطة للمشاركين عن بعد. وهذه الأنشطة مؤقتة أو قصيرة الأجل وستمول من ثم من أموال تكميلية؛

(هـ) في إطار البند 7 من جدول الأعمال، "آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 325 000 يورو في عام 2023 لدعم عملية اختيار مضيف لأمانة شبكة سانتياغو، بما في ذلك الدعوة إلى اجتماع فريق للتقييم والمساعدة في إعداد تقرير التقييم، وكذلك لمواصلة تقديم الدعم للبلدان النامية المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ التي قد تلتبس أو ترغب في الاستفادة من المساعدة التقنية المتاحة من أعضاء شبكة سانتياغو ريثما تبدأ أمانة شبكة سانتياغو عملها. وبالإضافة إلى ذلك، ستكون هناك حاجة إلى 575 000 يورو في عام 2023 لخدمة ودعم خطة العمل الخمسية المتجددة للجنة التنفيذية لآلية وارسو. ويرد التقدير نفسه في إطار البند 7 الذي يحمل العنوان نفسه من جدول أعمال الدورة 27 لمؤتمر الأطراف. وبعض هذه الأنشطة متكرر أو طويل الأجل، وستمول من ثم من الميزانية الأساسية في فترات السنتين المقبلة (ما بعد عام 2023) إذا وافقت عليها مجالس الإدارة المختصة، وبعضها مؤقت أو قصير الأجل ومن ثم سيمول من أموال تكميلية؛

(و) في إطار البند الفرعي 8(و) من جدول الأعمال، "المسائل المتعلقة بترتيبات التمويل المتخذة من أجل التصدي للخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ، بما يشمل التركيز على معالجة الخسائر والأضرار"، ستكون هناك حاجة إلى 1,8 مليون يورو في عام 2023 لدعم أنشطة اللجنة الانتقالية المعنية بتفعيل ترتيبات التمويل الجديدة للاستجابة للخسائر والأضرار والصندوق المنشأ بموجب الفقرة 3 من المقرر 1/م أ-27، بما في ذلك ما لا يقل عن ثلاثة اجتماعات وحلقتي عمل وتقريرين توليفيين، أحدهما عن ترتيبات التمويل القائمة والمصادر المبتكرة ذات الصلة بمعالجة الخسائر والأضرار والآخر عن نتائج الأنشطة والمنجزات. وبالإضافة إلى ذلك، سيدعم المشاورات الوزارية التي ستعدها الرئاسات الحالية والمقبلة لمؤتمر الأطراف بغية المضي قدماً في النظر في هذه المسألة في الدورة المقبلة. ويرد التقدير نفسه في إطار البند الفرعي 8(و) الذي يحمل العنوان نفسه من جدول أعمال الدورة 27 لمؤتمر الأطراف. وهذه الأنشطة مؤقتة أو قصيرة الأجل وستمول من ثم من أموال تكميلية؛

(ز) في إطار البند 12 من جدول الأعمال، "تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 459 000 يورو في عام 2023 لتجميع المساهمات التي تقدمها الأطراف كمدخلات في عملية استخلاص الحصيلة العالمية وتنظيم حلقة عمل إقليمية بشأن النشاط 2 من خطة عمل المنتدى. ويرد التقدير نفسه في إطار البند 12 من جدول أعمال الدورة 27 لمؤتمر الأطراف الذي يحمل العنوان نفسه والبند 9 من جدول أعمال الدورة 17 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو. وهذه الأنشطة مؤقتة أو قصيرة الأجل وستمول من ثم من أموال تكميلية؛

(ح) في إطار البند 13 من جدول الأعمال، "إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس"، ستكون هناك حاجة إلى 962 000 يورو في عام 2023 لإنشاء قاعدة بيانات للمادة 6 والبنية التحتية ذات الصلة، وتنظيم حلقة عمل بشأن مشروع نسخة من الشكل الإلكتروني المتفق عليه قبل الدورة 58 لهيئة المشورة وتنفيذ برنامج تدريبي للخبراء التقنيين وصيانتته. وهذه الأنشطة متكررة أو طويلة الأجل، وستمول من ثم من الميزانية الأساسية في فترات السنتين المقبلة (بعد عام 2023) إذا وافقت عليها مجالس الإدارة المناسبة؛

(ط) في إطار البند 14 من جدول الأعمال، "قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس"، ستكون هناك حاجة إلى 105 000 يورو في عام 2023 لتجميع المساهمات للنظر فيها في الدورة 58 لهيئة المشورة والإسراع في تنفيذ برنامج بناء القدرات المشار إليه في الفقرة 14 من المقرر 3/م أ ت-3. وهذه الأنشطة متكررة أو طويلة الأجل، وستُمول من ثم من الميزانية الأساسية في فترات السنتين المقبلة (بعد عام 2023) إذا وافقت عليها مجالس الإدارة المناسبة.

112- وأبلغ نائب الأمين التنفيذي مؤتمر/اجتماع أطراف باريس أيضاً بأن الاحتياجات من الموارد لعام 2024 وما بعده الناتجة عن المقررات المتخذة في هذه الدورة ستعامل بما يتماشى مع عملية الميزنة المعمول بها.

باء - إغلاق الدورة

(البند الفرعي 20(ب) من جدول الأعمال)

113- بناءً على اقتراح من أحد الأطراف، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته العاشرة المستأنفة، القرار 1/م أ ت-4 المعنون "الإعراب عن الامتنان لحكومة جمهورية مصر العربية ولسكان مدينة شرم الشيخ".

114- وبعد ذلك، أعلن الرئيس إغلاق الدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.